

107544 - من هم " البهرة " ؟ وما هي عقائدهم ؟ وما حكم تزويجهم والتزوج منهم ؟

السؤال

سؤالي يتعلق بي وبزوجتي ، تنتمي زوجتي لطائفة " البهرة " ، وهي إحدى طوائف الشيعة ، مواقعهم على الإنترنت هي " مؤمنين دوت أورج " و " معلومات دوت كوم " ، كنت أنتمي لتلك الطائفة ، لكن الله تعالى هداني لدينه الصحيح . تزوجتها من أجل خاطر والديّ بعدما قالوا لي إنها فتاة جيدة ، وإنها سوف تطيعني في مسألة الدين بعد الزواج ، حاولت بكل جهدي أن أبين لها من القرآن والسنة ، ولكنها ما زالت على رفضها . أكبر اختلاف بيننا هو أنها - أو تلك الطائفة عموماً - تتوسل بـ " علي " أو بـ " حسين " رضي الله عنهما ، ولجعل الصورة أوضح أمامكم هم مثلاً يقولون " يا الله بوسيلة الحسين ساعدني ، أو اشفني " ، فيذهب الحسين لله ، ويطلب منه ، وهكذا يتم الشفاء ، أو تحدث المساعدة المطلوبة ، اعتادت زوجتي قبل ذلك أن تقول " يا حسين ساعدني أو اشفني ، أو أنقذني " ، وهذا - على ما أعتقد - شرك ، توقفت عن ذلك بعدما شرحت لها ، ولكنها ما زالت تتوسل بالأئمة ، وتتبع البدع ، هل هذا النوع من التوسل يعد شركاً ؟ هل ذكر الله في آيات عديدة ألا نسأل إلا هو ؟ إن كان ما فعله من توسل شرك : فهل زواجي بها صحيح ؟ هل الشرك كفر ؟ والزواج من كافرة لا يجوز ؟ . يطلب منهم أئمتهم أن ينحنوا أمامهم ، ويقبلوا أقدامهم ، ويذهبوا للقبور ، وينحنوا أمام الموتى ، ويعتقدون أنه سيأخذ بأيديهم إلى الجنة ، هؤلاء يجعلون اسم سيدنا " علي " في الأذان ويذكرونه في التشهد في الصلاة ، ويتبعون العديد من البدع ، يقولون - أيضاً - إن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا الله مرات عديدة باسم سيدنا علي ، بالإضافة إلى أنهم يسبون ويلعنون السيدة عائشة ، وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، رضي الله عنهم أجمعين ، ويقولون : إنهم عذبوا السيدة فاطمة وسيدنا علي رضي الله عنهما . ما سرده لكم ما كان إلا قليلاً من كثير ، وما زال مسموحاً لهؤلاء أن يذهبوا للحج ، ويصلوا بطريقتهم ويفعلون بدعهم في مكة . أخي أرجوك أجبني في أقرب وقت ممكن لأنه إن لم يكن زواجي منها جائزاً فأنا زانٍ ! . أسأل الله تعالى أن يحميني والمؤمنين من الشرك والذنوب وأن ينقذنا من النار ، آمين .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

جاء تعريف " البهرة " في " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (2 / 389) :
هم إسماعيلية مستعلية ، يعترفون بالإمام " المستعلي " ، ومن بعده " الأمر " ، ثم ابنه " الطيب " ، ولذا يسمون بـ " الطيبية " ، وهم إسماعيلية الهند ، واليمن ، تركوا السياسة ، وعملوا بالتجارة ، فوصلوا إلى الهند ، واختلط بهم الهندوس الذين أسلموا ، وعرفوا بـ " البهرة " ، والبهرة : لفظ هندي قديم ، بمعنى " التاجر " .

– الإمام الطيب دخل الستر سنة 525 هـ، والأئمة المستورون من نسله إلى الآن لا يُعرف عنهم شيء ، حتى إن أسماءهم غير معروفة ، وعلماء البهرة أنفسهم لا يعرفونهم .

– انقسمت البهرة إلى فرقتين :

1. البهرة الداودية : نسبة إلى قطب شاه داود : وينتشرون في الهند ، وباكستان ، منذ القرن العاشر الهجري ، وداعيتهم يقيم في " بومباي " .

2. البهرة السليمانية : نسبة إلى سليمان بن حسن ، وهؤلاء مركزهم في اليمن حتى اليوم .

انتهى

ثانياً:

" البهرة " خليط من عقائد منحرفة شتّى ، وهم باطنية ، وهم جزء من الإسماعيلية ، والتي كانت من فرق الشيعة ، لكنهم غلوا في أئمتهم أشد من غلو الرافضة ، وهذه بعض عقائدهم :

1. لا يقيمون الصلاة في مساجد المسلمين .

2. ظاهرهم في العقيدة يشبه عقائد سائر الفرق الإسلامية المعتدلة .

3. باطنهم شيء آخر ، فهم يصلون ، ولكن صلاتهم للإمام الإسماعيلي المستور من نسل " الطيب بن الأمر " .

4. يذهبون إلى مكة للحج كبقية المسلمين ، لكنهم يقولون : إن الكعبة هي رمز على الإمام .

انتهى من " الموسوعة الميسرة " (2 / 390) .

وأما الغلو في إمامهم : فله صور متعددة ، من السجود له ، وتقبيل يده ورجله من الرجال والنساء ، وغير ذلك ، ونحن نسوق بعضها مع الحكم عليها من خلال طائفة من فتاوى علماء اللجنة الدائمة :

1. سئل علماء اللجنة الدائمة :

كبير علماء بوهرة يصر على أنه يجب على أتباعه أن يقدموا له سجدة كلما يزورونه ، فهل وجد هذا العمل في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو الخلفاء الراشدين ، وحديثاً نشرت صورة لرجل بوهري يسجد لكبير علماء بوهرة في جريدة " من " الباكستانية المعروفة الصادرة في 6 / 10 / 1977 م ، ولاطلاعكم عليها نرفق لكم تلك الصورة ؟ .

فأجابوا :

السجود نوع من أنواع العبادة التي أمر الله بها لنفسه خاصة ، وقربة من القرب التي يجب أن يتوجه العبد بها إلى الله وحده ؛ لعموم قوله تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) النحل/ من الآية 36 ؛ وقوله : (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ) الأنبياء/ 25؛ ولقوله تعالى : (وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) فصلت/ 37 ، فنهى سبحانه عباده عن السجود للشمس والقمر، لكونهما آيتين مخلوقتين لله فلا يستحقان السجود ولا غيره من أنواع العبادات ، وأمر تعالى بإفراده بالسجود لكونه خالقاً لهما ، ولغيرهما من سائر الموجودات ، فلا يصح أن يُسجد لغيره تعالى من المخلوقات عامة ؛ ولقوله تعالى : (أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ . وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ . وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ . فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا) النجم/ 59 – 62

، فأمر بالسجود له تعالى وحده ، ثم عمَّ فأمر عباده أن يتوجهوا إليه وحده بسائر أنواع العبادة دون سواه من المخلوقات ، فإذا كان حال " البوهره " كما ذكر في السؤال : فسجودهم لكبيرهم عبادة وتألّيه له ، واتخاذ له شريكاً مع الله ، أو إلهاً من دون الله ، وأمره إياهم بذلك أو رضاه به : يجعله طاغوتاً يدعو إلى عبادة نفسه ، فكلّا الفريقين التابع والمتبوع كافر بالله خارج بذلك عن ملة الإسلام ، والعياذ بالله .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .
" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 382 ، 283) .

2. وسئل علماء اللجنة الدائمة – أيضاً – :

جميع النساء يقبلن يده ورجله ، فهل يجوز في الإسلام لرجل غير محرم للنساء أن يلمسن أيدي كبير العلماء ، وهذا العمل ليس خاصاً بكبير العلماء ، بل هو لكل فرد من أفراد أسرته ؟
فأجابوا :

أولاً : ما ذكر من تقبيل نساء " البوهره " يد كبيرهم ، ورجله ، وتقبيلهن يد كل فرد من أسرته ورجله : لا يجوز ، ولم يُعرف ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا مع أحد من الخلفاء الراشدين ؛ وذلك لما فيه من الغلو في تعظيم المخلوق ، وهو ذريعة إلى الشرك .

ثانياً : لا يجوز للرجل أن يصافح امرأة أجنبية منه ، ولا أن يمس جسدها ؛ لما في ذلك من الفتنة ؛ ولأنه ذريعة إلى ما هو شر منه ، من الزنا ، ووسائله ، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن من هاجرن إليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ) إلى قوله : (إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) الممتحنة/ 12 ، قال عروة : قالت عائشة : فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قد بايعتك) ، كلاماً ، ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعه ، ما يبايعهن إلا بقوله : (قد بايعتك على ذلك) متفق عليه ، فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبايع النساء مصافحة ، بل يبايعهن كلاماً فقط مع وجود المقتضي للمصافحة ، ومع عصمته ، وأمن الفتنة بالنسبة له : فغيره من أمته أولى بأن يجتنب مصافحة النساء الأجنيات منه ، بل يحرم عليه ذلك ، فضلاً عن تقبيل يده ورجله ، وأيادي أفراد أسرته ، وأرجلهم ، وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إني لا أصافح النساء) رواه النسائي وابن ماجه ، وقد قال الله عز وجل : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) الأحزاب/ من الآية 21 .
الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 383 – 385) .

3. وسئلوا :

كبير علماء " بوهره " يدّعي أنه المالك الكلي للروح والإيمان – العقائد الدينية – نيابة عن أتباعه .
فأجابوا :

إذا كان كبير علماء " بوهره " يدّعي ما ذكر : فدعواه باطلة ، سواء أراد بما يدعيه من ملك الروح والإيمان أن الأرواح والقلوب بيده يصرفها كيف يشاء فيهديها إلى الإيمان ، أو يضلها عن سواء السبيل : فإن ذلك ليس إلى أحد سوى الله تعالى ؛ لقوله

سبحانه : (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ) الأنعام/ 125 ؛ وقوله : (مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا) الكهف/ 17 ... إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن تصريف القلوب بهدايتها وإضلالها إلى الله دون سواه ؛ ولما ثبت من قوله صلى الله عليه وسلم : (قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن يصرفها كيف يشاء) مسلم .

ومن دعائه صلى الله عليه وسلم عند فزعه إلى ربه بقوله : (يا مقلب القلوب ، ثبّت قلبي على دينك) رواه الترمذي ، أو أراد بملكه الأرواح والإيمان نيابة عن جماعته أن إيمانه يكفي أتباعه أن يؤمنوا ، وأنهم يثابون بذلك ، ويؤجرون ، وينجون من العذاب وإن أساءوا العمل ، وارتكبوا الجرائم ، والمنكرات : فإن ذلك مناقض لما جاء في القرآن من قوله تعالى : (لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ) البقرة الآية 286 ، وقوله : (كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ) الطور الآية 21 ، وقوله : (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ . إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ . فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ . عَنِ الْمُجْرِمِينَ . مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ) المدثر/ 38 – 42 الآيات ، وقوله : (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا { النساء/ 123 ، 124 ، وقوله : (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى) النجم/ 39 ، وقوله : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى جِمْلِهَآ لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى) فاطر/ 18 ... إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على أن كل إنسان يجزى بعمله خيراً كان أم شراً ؛ ولما ثبت في الحديث من أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين أنزل عليه : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) الشعراء/ 214 فقال : (يا معشر قريش – أو كلمة نحوها – اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً ، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً ، يا فاطمة بنت محمد سليمان من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً) متفق عليه .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 385 – 387) .

4. وسئلوا :

ويدّعي أنه المالك الكلي لجميع أملاك الوقف ، وأنه غير محاسب على جميع الصدقات ، وهو الله على الأرض ، كما ادعى ذلك كبير العلماء المتوفى سيدنا طاهر سيف الدين في قضية بالمحكمة العليا في مدينة " بومباي " ، وله القدرة الكاملة على جميع أتباعه .

فأجابوا :

ما ذكر في السؤال عن دعوى كبير " البوهرة " ملكه الكلي لجميع أملاك الوقف ، وأنه غير محاسب على جميع الصدقات ، وأنه هو الله على الأرض : كلها دعاوى باطلة ، سواء صدرت منه أم من غيره ، أما الأولى : فلأن أعيان الأوقاف لا تملك ، وإنما يملك الانتفاع بغلتها ، وذلك بصرفها إلى الجهات التي جعلت وقفاً عليها لا إلى غيرها ، فلا يملك كبير " البوهرة " أعياناً – أي : أوقافاً – ولا يملك شيئاً من غلتها إلا غلة ما جعل وقفاً عليه إن كان أهلاً لذلك .

وأما الثانية : وهي دعوى أنه غير محاسب : فلأن كل امرئ محاسب على جميع أعماله من التصرف في الصدقات ، وغيرها بنص الكتاب ، والسنة ، وإجماع الأمة .

وأما الثالثة : وهي دعوى أنه الله في الأرض : فكفر صراح ، ومن ادعى ذلك : فهو طاغوت يدعو إلى تأليه نفسه ، وعبادتها ، وبطلان ذلك معلوم من دين الإسلام بالضرورة .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .
" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 387 ، 388) .

5. وسئلوا :

ويدعى أنه يحق له أن يعلن البراءة والمقاطعة الاجتماعية ضد الذين يعترضون على مثل هذه الأعمال .
فأجابوا :

إن كانت صفة كبير علماء " بوهرة " على ما تقدم في الأسئلة : فلا يجوز له أن يتبرأ ممن يعترضون عليه فيما ارتكبه من أنواع الشرك ، بل يجب عليه قبول نصحهم ، والإقلاع عن تأليه نفسه ، وعن دعوى اتصافه بما هو من اختصاص الله تعالى : الألوهية ، وملك الأرواح والقلوب ، ودعوة من حوله إلى عبادته ، وإلى غلوهم في الضراعة والخضوع له ولأفراد أسرته ، بل يجب على من اعترضوا على ما يرتكبه من ألوان الكفر أن يتبرءوا منه ومن ضلاله وإضلاله إذا لم يقبل نصحهم ، ولم يعتصم بكتاب الله وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن يتبرءوا من اتباعه وكل من كان على شاكلتهم من الطواغيت وعبدة الطواغيت ، قال الله تعالى : (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا) آل عمران/ الآية 103 ، وقال : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) الأحزاب/ 21 ، وقال : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) النحل/ الآية 36 وقال : (وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ) الزمر/ 17 ، 18 ، وقال : (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ) الممتحنة الآية 4 ، الآية ، إلى أن قال سبحانه وتعالى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ) الممتحنة/ 6 .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .
" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 388 ، 389) .

وأخيراً قال علماء اللجنة الدائمة :

إذا كان واقع كبير علماء " بوهرة " وأتباعه ، وما وصفت في أسئلتك : فهم كفرة ، لا يؤمنون بأصول الإسلام ، ولا يهتدون بهدي كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا يستبعد منهم أن يضطهدوا الصادقين في إيمانهم بالله ، وكتابه ، وبرسوله صلى الله عليه وسلم ، وسنته ، كما اضطهد الكفار في كل أمة رسل الله الذين أرسلهم سبحانه إليهم لهدايتهم .
الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .
" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 390) .

وينظر لمزيد فائدة حول " البهرة " : كتاب : " أثر الفكر الغربي في انحراف المجتمع المسلم بشبه القارة الهندية " لمؤلفه :
خادم حسين إلهي بخش .

ثالثاً:

وبما ذكرنا يتبين للمسلمين جميعاً : تحريم التزوج من نساء " البهرة " ، وتحريم تزويج رجالهم ، وأنهم فرقة باطنية تخالف أصول الإسلام وتهدمها ، وزوجتك إما أن تتبرأ من تلك الطائفة تبرئاً كاملاً واضحاً بيّناً ، وتكفر بما هم عليه من اعتقادات فاسدة ، وإلا فإنه لا يحل لك البقاء معها ، وعقدك معها مفسوخ ، واستمرارك معها بعد علمك بما عليه من كفر وردّة يجعل جماعك لها زناً ، وليست هي كاليهودية والنصرانية ؛ لأنهما كتابيّات ، وأما البهرة فكفار باطنيون .
والله أعلم